وقال قبل ذلك ، وبسمل بين السورتين بسنة ، رجال نموها درية ، تجلا
ووصلك بين السورتين فصلحة ، وصل واسكتا كل جليا حصلا
ولا نص كلاحب وجه ذكر له ، وفيه خلاف جيد واضح الطلا
اشار الى ان الذي يسمل بين السورتين قالون والكسائي
وعاصم وابن كثير وان الذي يصل اخر الاولى من السورتين
بادل الثانية حمزة وان ابن عامر وابا عمرو وقالون لهم الوجهان
الوصل بلا بسملة والفصل وقول الناظم نسبة الى اخر ما قال
رمز بالياء الراء والنون والدال من نسبة رجال نموها درية
القالون الياء للكسائي بالواو لعاصم بالنون وابن كثير بالدال
قوله اربع عشر في البسملة ثمانيات كسابع اية وفي الاية
الثانية ثنتان كالثالثة والخامسة وفي الرابعة واحدة
كالسادسة قوله مائة واحدى واربعون هذا ما جرى عليه
الاسنوي وغيره وهو مبني على ان ما حذف رسما لا يحسب
في العد وبيان الحروف الملفوظ بها ولو في حالة كالغات
الوصل مائة وسبعة واربعون وقد اتفق ائمة الرسم على
حذف ست الفات التي اسم والتي بعد لام الجلالة مرتين
وبعد ميم الرحمن مرتين وبعد نعبد العالمين قوله فالباقي
ما ذكره الاسنوي وخالفه شيخ الاسلام في شرح البهجة الصغير
فقال والحق انها مائة وثمانية وثلاثون بالابتدا بالغات
الوصل اهـ قال ح وكانه نظر الى ان الفي صراط في الموضعين
والالف بعد ضاد الضالين محذوفة رسما لكن هذا قول ضعيف
والارجح كما قال الشاطبي ثبوتها في الالفين والمشهور ثبوت
الثالثة وح اتجه ما قال الاسنوي اهـ من التحفة قوله على قراءة
ملك بلا الف اي قراءة سبعة برواية عاصم والكسائي كلاهما
من السبعة وحاصل ما في الفاتحة من القراءة السبعة ان يقال انها
لقالون عن نافع سكون ميم الجمع وقفا ووصلا وصلته

بواو وصلا وعليها فليس له في ميمي رحيم ملك غير القك مع
حذف الفا ملك وتحقيق صاد الصراط وصراط واما ورش فكقالون
لكن لا صلة له هنا واما ابن كثير فليس له وصلا غير الصلة مع
ابدال الصاد سينا في وجه لقنبل واما ابو عمرو فلا صلة له
وبالصاد الخالصة وله وجه في ادغام اول الميمين في الثانية
من رحيم ملك وعلى كل لا يثبت الالف واما ابن عامر وعاصم فلا
صلة ولا ادغام ولا اشمام للصادين ولا تلك سين عندهما
واما الف مالك فيثبتها عاصم ويحذفها ابن عامر واما حمزة
فله وجه باشمام الصاد زايا ولا صلة له في عليهم لكنه يضم الهاء
من عليهم قولا واحدا فوائد الاولى ذكر الخطيب
في مغنيه ان السنة ان يصل المصلي البسملة بالحمد لله رب العالمين
ووافقه عليه مرتبعا لما قاله النووي في تحقيقه ومجموعه
لكن قال السيوطي في مختص الروضة لكن المختار الفصل اهـ
وفي فوائد الكردي هو المعتمد وخالفه جمع في تحفته وشرحي
الارشاد واستوجه ان قطع البسملة افضل قال الكردي
في الفوائد وهو مرجوح الثانية ذكر الشقاوي والخطيب
في المغني ان السنة ان يجهر المصلي بالبسملة حيث شرع في الجهر
بالقراءة اهـ وهذا عام في بسملة الفاتحة وبسملة غيرها ولو قرأ
ايات من اثنا سورة فيسن ان يبسمل لذلك ويجهر بالبسملة
ان طلب الجهر بالسورة والا فيستحب الثالثة ينبغي التكبير بعد
كل سورة ولو في الصلاة فيقول من قرأ سورة بعد الفاتحة
الله اكبر وهذا التكبير تابع للقراءة فيجهر به ان جهر بها والا
اسر به وهو غير تكبير الهوى للركوع وهذه سنة مهجورة
ولا يسن لهذا التكبير رفع يد قوله ومخارجها جمع مخرج وهو
موضع خروج الحرف وحروف الهجا سبعة وعشرون
حرفا ومخارج الحروف المذكورة سبعة عشر مخرجا على قول الخليل

Copyright King Saud University